

## إجراءات تشكيل لجنة مناقشة الرسالة العلمية

تكون لجنة مناقشة الرسالة العلمية بقرار من مجلس الكلية بناء على توصية مجلس القسم

١- يشترط لتشكيل لجنة مناقشة اجتياز طالب الماجستير والدكتوراه لكافة المقررات الدراسية واجتياز الاختبار الشامل (إن وجد)
٢- يشترط لتشكيل لجنة المناقشة لرسالة الدكتوراه نشر الطالب ورقة علمية في مجلة علمية محكمة وفق الضوابط التالية:
أ- أن يكون البحث منشوراً في إحدى المجلات العلمية المحكمة والمدرجة في بيانات شبكة العلوم (WOS) وللتخصصات الاجتماعية والإنسانية في قواعد البيانات المعتمدة عند المجلس العلمي في الجامعة
ب- أن يكون البحث المنشور مرتبطاً بالمشروع البحثي لرسالة الدكتوراه وتم نشره أثناء التحاق الطالب بالبرنامج
ج- أن يكون البحث المنشور أصيلاً Original Article ولا تقبل المقالات الاستعراضية Review Articles
د- أن يكون الطالب هو الباحث الأول
هـ- أن يتم الإشارة إلى انتماء الطالب / الطالبة إلى جامعة الملك سعود
٣- أن يكون غالبية أعضاء اللجنة من القسم المختص الذي ينتهي إليه الطالب
٤- بعد موافقة مجلس الكلية على تشكيل لجنة المناقشة يرسل رئيس القسم المختص الرسالة إلى أعضاء اللجنة على ألا تتم مناقشة الرسالة إلا بعد مضي أسبوع من تنفيذها من قبل عمادة الدراسات العليا في البوابة الإلكترونية
٥- يجب ألا تزيد المدة بين موافقة مجلس الكلية على تشكيل لجنة المناقشة وموعد المناقشة على ثلاثة أشهر وتحتسب ضمن المدة النظامية للحصول على الدرجة ولا تحتسب الإجازة الصيفية ضمن هذه المدة
٦- يستكمل المشرف الرئيس نموذج تحديد موعد المناقشة وترسل نسخة من النموذج بعد اعتماده من رئيس القسم إلى عميد الكلية
٧- يعلن القسم عن موعد المناقشة في الأماكن المخصصة لذلك في القسم والكلية وعبر القنوات الأخرى المتاحة
٨- تكون مناقشة الرسائل علنية ويجوز استثناء أن تكون سرية إذا استوجب الأمر ذلك بقرار من مجلس الكلية بناء على توصية القسم المختص
٩- يصدر حكم اللجنة مباشرة بعد المناقشة
١٠- في حال رأى ثلثا أعضاء لجنة المناقشة على الأقل عدم صلاحية الرسالة للمناقشة قبل المناقشة يعد تقرير تفصيلي بالمسوغات والأسباب و يرفع التقرير بناء على توصية مجلسي القسم والكلية إلى اللجنة الدائمة للدراسات العليا او من تفوضه لطلب إلغاء قيد الطالب وفقاً للفقرة (ج) من البند الثاني للمادة (٢٦) من اللائحة الموحدة للدراسات العليا
١١- لا يجوز أن تتم أو تبدأ المناقشة في غياب أحد الأعضاء وفي حال حدوث ذلك يبلغ مقرر اللجنة رئيس القسم لتحديد موعد جديد للمناقشة على أن يستكمل طلب تحديد موعد جديد للمناقشة ويعتمد من رئيس القسم وعميد الكلية
١٢- في حال اعتذار أحد أعضاء لجنة المناقشة يرشح عضو بديل بناء على اقتراح مجلس القسم وموافقة مجلس الكلية ويشفع الطلب بمبررات اعتذار عضو اللجنة



اللائحة المنظمة للدراسات العليا في الجامعات السعودية